

الشيخي وان كان المراد تعريفاً ما يعلم صحت المراد بالعدل ما يعلم عدالتها او لم يعلم كما يشعره عبارة الخلاصة
وقوله متصل السنداً حراً عن المرسل والمتقطع والمفعل وقوله غير المعكول حراً عن ما في حجة قادم
وسمي بيان المعكول وهو تفصيل من قائل تبييناً هذا تشبيه كذا الطالب عليها قد دخل عليك
من فريد تيوب التعريف بما التي اليك قوله يقول الماتن وهو الصلح والشارع وخبر الاما اى تعريف
الصحيح كالجنس اى يشمل الصحيح وغيره وانما جعله كالجنس مع انه هو المعروف بحسب الظاهر لان
الحقيقة الصحيح هو خبر الاما فهذه العبارة مثل ان يقال الحيوان الماتن هو الانسان فالعرف هو
لذاته والتعريف غير الواحد كالتعبير بالاشارة اليه فلهذا لم يجره في الحرف ولا في اجزائه التعريف كما هو
ولعل المكتبة في قضية عكس التعريف اى لا الانحصار كيقال في الفرق بين زيد وهو اللطيف واللطيف هو
زيد باق في قوله اى يقول الماتن اى التعريف كالفصل يخرج ما عدل الصحيح ولما قال كالجنس كالفصل
لان ليس من الالهيات الحقيقية يصح ان يكون للجنس الفصل الحقيقية اوقوله ليعمل عدل حترار عن نقله غير العدل
وهو غير وضعت اوجهت عنده وحال المراد بالعدل مشهور العدالة لا مستورها واخترا بالضبط
عالمى سنده مفعل كغير الخطا وان عرف بالصدق والعدالة لعدم ضبط وقوله هو يسمي فصلا امام ابانعة
كجهل عدل او بعض الفاصل توسط استيناف فيهم شائبة قيل اى يكون يتوسط بين المبتدأ والخبر
يؤذنه منزهة ساكنة ويجوز ان يكون وهو استيناف اخر وحال اى يعلم ان ما بعده اى ما بعده هو خبر عما قبله
وليس هو بنعت له اى ما قبله قال شارح ولا يلزم الفصل بين النوع والنوع باجتنابى وفي بحث
لا يخفى وتقدم وجاز ان مبتدأ ثان وجملة خبر المبتدأ الاول وقوله لذاته يخرج ما يسمي صحيح كما هو خارج
اى عنه ويستحق صحيحاً غيره كما تقدم اى حقيقة الشرع وتفاوت رتبة اى رتبة الصحيح اى رتبة
الاعلى والادنى والاولاد في سبب تفاوت هذه الاوصاف اشار المصنفان اليه الماتن السببية وفي نسخة
تفاوت هذه الاوصاف على ان الماتن دل على هذا المضاف الذي هو تفاوت مقدّم بينهما وهذا

مخرج

مخرج غير مبرور في تلك الاولى ان ياتي الماتن ويقول بتفاوت هذه الاوصاف ثم يقول اى سببها
او يقوله من الاوصاف ثم يقول اى يتفاوت وهذا امر سهل والمراد بالادنى اى اقل والاضبط
وغيرها التعريفية للتصحيح في القوة متعلق بالتفاوت قال الماتن ظاهر كلامه مشعر بان كل واحد
من هذه الاوصاف قابل للقوة والضعف فيكون تام الضبط وعدم الشدة كذلك نظر في المثال
وقال التلميذ لا اعلم بعد التمام رتبة هذه التمام لم يوجد الحد في ضبط تصور هذه الاوصاف وكيف
تفاوت قلت قد تقدم ان المراد بالتمام تمام نوعي لا شخصي ولذا يقال هذا تمام من ذلك سبب يطلق هذا
حقيقة او مجاز ولا شك في تحقق تفاوت مراتب العدالة والضبط بين افراد نوع الانسان العلة
والضابط من الصحابة والتابعين وبقية السلف والخلف من العالمين رضوان الله تعالى عليهم اجمعين
بل صار كالتدبير في التفاوت بين البخاري وابن ماجه في الضبط وبين ما كان والنساء في ظهور
العدالة فانها اى الاوصاف لا كانت اى بنفسها مفيدة لغلبة الظن التي عليها اى على الظن مدار
الصحة نقل تيمذه ان الصواب قال الغلبة ليست تقيدها انما اريدت رفع فهم ارادة الشك او عبرت
بالظن انتهى ولا شك ان الغلبة قد تعتبر لكن من مضمون الظن اذ لا يظن غالباً الا على الطريقة الربح
باعتبار معناه الحقيقي لكن قد يطلق مجازاً ويراد به اليقين كما في قوله تعالى ان الظن لا يغني عن الحق
شيئاً وقد يطلق ويراد به اليقين كقوله تعالى الذين يظنون انهم ملقوا ربهم فذكر الغلبة الدخ
المجاز اقتضت بحالها واصفاً لمختلفة المراتب والافادة التي بها التفاوت ان يكون لها اى
للصحة درجات اى مراتب على كونه تعلقها درجات عند الله والدرجات ضدّها اى المستعمل
في الالهي السببية ولذا قاله فعلا ارادة المجاز بعضها فوق بعض بحسب الامور المقوية اى اصل
الصحة كما ان درجات الجنة بحسب تفاوت اعمال اصحابها ودرجات النبوة بمختلفة بحسب مقامات
اربابها كما قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض وجعلنا لشركاء في اصل النبوة